

## المجلس العلمي الثامن والخمسون بعد المئة

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم شيخنا احسن الله اليك الله يرفع قدرك ويعلی شأنك. في بعض الاسئلة يا شيخ او بعض آآ الرسائل تأتي هذا دعاء الستر هذا دعاء التوفيق - 00:00:00

اكرر هذا الدعاء خمسين مرة اربعين مرة يأتيك ولد يأتيك رزق. ما حكم هذه الاشياء يا شيخ؟ غفر الله لكم. الحمد لله. عندنا قاعدة لابد لا نفهمها تعيننا على فهم جواب هذا السؤال وما يماثله. السلام ورحمة الله - 00:00:17

اقول عندنا قاعدة مهمة جدا لابد ان نفهمها وهي ان الاصل في الخصائص التوفيق. الاصل من خصائص التوفيق الاصل في الخصائص التوفيق. فلا يجوز للانسان ان يخص شيئا بشيء الا وعلى هذا التخصيص دليل من الشرع - 00:00:37

فالاصل في العبادات الاطلاق الاصل في العبادات الاطلاق. فمن قيد فضيلة شيء بزمان دون زمان او قيده مكان دون مكان فنحن لا نقبل هذا التخصيص والتقييد الا اذا جاءنا بدليل يدل عليه. فان جاءنا بالدليل الذي يدل على هذا التخصيص - 00:00:57

صحيحا صريحا فعلى العين والرأس. والا فلا نقبل كلام احد يريد منا ان نقيد شيئا بزمان او نقيد شيئا بما او نقيد شيئا بسبب او بمقدار او بصفة او بسبب او بشرط بلا برهان يدل على هذا التقييم - 00:01:17

لابد ان نتفق على هذه القاعدة وهي ان الاصل في التخصيص او الخصائص التوحيد. سؤالك اصلا يا ابو آآ الله يغفر لك. بعض فادا هذه هذه الرسائل التي ذكرها الشيخ السائل - 00:01:37

هي مبناهما على تقييم شيء بشيء. وتخصيص شيء بشيء. فيقولون مثلا هذا الدعاء يسمى بدعاء الستر. فادا قيدوا دعاء هذا الدعاء يصلح للمرأة التي تأخر زواجها اذا قيدوا شيئا بشيء هذا الدعاء لم تتأخر انجاب - 00:01:57

الحجاب هو للولد مثلا. اذا هذا شيء لشيء. هذا دعاء يسهل على المرأة ولادتها. هذا الدعاء يحفظ البيت من الجن. هذا الدعاء يحفظ السيارة من العطب فهم يريدون تقييد ادعية وهي عبادات بشيء معين او هذا الدعاء آآ افضله - 00:02:17

في هذا الزمان او يستحب عند الصباح ان يقول الانسان هذا الدعاء. يستحب قبل الطعام او بعد الطعام ان يكون الانسان هذا الدعاء. ما دام فيه تقييد او تخصيص فلا بد اولا ان ننظر الى دليل هذا التخسيس وان وجدناه دليلا صحيحا فعن العين والرأس. وان لم نجده دليلا وان لم نجد له دليلا يدل عليه ولا برهانا - 00:02:37

يصححه فاننا لا نقبل هذا التقييد لأن الاصل الاطلاق والتقييد خلاف الاصل. والدليل يطلب من الناقل عن الاصل او مخالف الاصل. لا من فهذه الرسائل التي تقول هل بين اصحابها البراهين والادلة الدالة على ذلك؟ الجواب لا اذا كل هذا من البدع الاضافية - 00:02:57

والمحديثات في دين الله والتي لا يجوز نشرها ولا تناقلها ولا العمل بها ولا الاعتماد عليها اصلا اتنا لا نعلم دعاء في الشريعة ثبت بالدليل الصحيح يقال دعاء تسبيير الولادة ما في عندي في الادلة هذا وانما يدعونا بما فتح الله - 00:03:17

عز وجل عليه من الالفاظ. اللهم يسر ولادتها. اللهم اخرجه من الظلمات الى النور. ونحو ذلك من غير اعتقاد فضيلة الفاظ بخصوصها في هذا الزمان او في هذا بخصوصه ولا نعلم دعاء معينا يدل على تسهيل الرزق ما في هذه الشريعة دعاء دعاء معينا يدل على - 00:03:37

تسهيل الرزق او الربح في التجارات او حفظ المال من الضياع الا الادعية العامة اللهم احفظ مالي من الضياع اللهم يسر رزقي اللهم اجر من خيرات السماء واحرجني من برkat الارض ونحو ذلك مما يناسب الحال لكن ان تختبر دعاء من عندك ثم تلبسه لبوسا معينا اما - 00:03:57

زمانی او نقوس مکانی او نبوس اه اسم او نحو ذلك. ثم تدعوا الناس اليه فهذا من التحكم في التشريع. والله عز وجل يقول شركاء وشرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله. ويقول النبي صلی الله عليه وسلم واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة - 00:04:17 بدعة وكل بدعة ضلاله. ويقول صلی الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد. ويقول صلی الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد ومثلها التقدير بالادعية. من دعا بهذا الدعاء اربعين مرة حصل له كذا وكذا - 00:04:37

فهذا تقدير وتخفيض. اين الدليل الدال على هذا التكرار؟ لا يجوز لنا مطلقا ان نقيد دعاء او ذكرها بعد نعتقد فضيلة هذا العدد بخصوصه الا بدليل. فالشريعة قد حماها الله عز وجل بهذه الاصول والقواعد التي تمنع من الاحداث والابداع - 00:04:57 الاختراع فيها وخير الهدي هدي محمد صلی الله عليه وسلم وشر الامور المحدثات وهذا والله اعلم شيخنا الله يسددك ويفر لك يا شيخ. حكم الغيبة يا شيخ اذا اغتبت شخصا يا شيخ. اذا اغتبت رجل ولم يعلم هو - 00:05:17

الغيبة ايه ما علم يعني ما احد علمه اللي عندي كانوا ستيريني. فيا شيخ هل اروح استبيح منه او ادعو له فقط الحمد لله كفارة الغيبة اولا التوبة الى الله عز وجل لان الغيبة فيها شائبة من حقوق الله لان الذي حرم عليك - 00:05:37

هو الله فاذا انتهكت شيئا مما حرم عليك فاذا انت منتهك لشيء من حقوقه. وعلاج هذا الانتهاك ان تتب ايه. فاذا تاب الانسان من هذه الغيبة فيما بينه وبين الله فحق الله يسقط. ويتب عليه عز وجل. لكن الشائبة الاخرى في الغيبة حق اخيك. حق اخيك هذا - 00:06:00

يسقط بثلاثة اشياء بثلاثة اشياء اما ان تستحله اذا علمت او غالب على ظنك سعة صدره اذا علم بغيتك مهوب انك اذا اخبرته قال الله لا يجزاك خير ووجهك اسود والله لا يبارك فيك وهذي اخرة الصحبة ثم تزداد هوة الخلاف بينكم لا لا تخبرنا - 00:06:20 لكن بعض الناس صدره متسع. انت عارف ان الرجل يعفو ويصفح وصدره يتتحمل مثل هذا. فاذا علمت او غالب على ظنك انك باخبرك باخبره باخبره انك اغتبته وقلت فيه كذا وكذا. انه يحللك فهذا هو الاول. يسقط حقه حينئذ. لان الحق حق - 00:06:42 ولصاحب الحق ان يسقطه كلا او بعضا. الثاني ان تدعوه وان تستغفر له وتذكره بالخير في المجالس الذي اغتبته فيها فبمجرد استغفارك له ودعائك له وذكرك له بالخير في المجالس او عند الاصحاب الذين اغتبته - 00:07:02

وعندهم فحينئذ يسقط حقه ان شاء الله ودعاؤك واستغفارك له لعله ان يوفي يوم القيمة هذا هذا الامر. الثالث وهو اخطر شيء ان يأخذ من حسناتك يوم القيمة. لابد حقه لا يسقط الا بواحدة من ثلاث. اما ان تحلله - 00:07:22 اما ان تدعوه له وتستغفر له وتذكره بالخير في المجالس التي اغتبته فيها. فان مت قبل هذا كله فاذا المقاصلة تكون على القنطرة يوم القيمة قال فيأخذ هذا من حسناته وهذا من حسناته فاذا فنيت حسناته اخذ من سيناتهم فطرحت عليه فطرح في النار. فاذا - 00:07:42

ان كانت عنده مظلمة لاخيه فليتحلل قبل ان يأتي يوم لا درهم فيه ولا ولا دينار. وانما المقاصلة تكون في الحسنات والسيئات والله واعلم بالنسبة لمتابعة الامام بفعل مرجوح احسن الله اليك آآ متابعة الامام - 00:08:02 في فعل مرجوح مثاله كالقنوت في الفجر عند من يقول بالقنوت هل يشرع للمأموم متابعة الامام؟ في هذه الحالة الحمد لله نعم تشرع متابعة الامام في مثل هذه الحالة ولا ينبغي للمأموم ان يتخلص عن امامه في فعل هو يراه مرجوحا وامامه يراه راجحا. لان الامر بالاقتداء حينئذ - 00:08:23

ها يكون فاصلا لمثل هذا النزاع لعموم قول النبي صلی الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه. فاذا الامام شيئا مرجوحا وانت تراه غير راجح. لكن الامر بالاقتداء وتقديم مصلحة التأليف - 00:08:50

وعدم الاختلاف على الامام يجعله راجحا في هذه الحالة بخصوصها. ولذلك يقول العلماء رحمهم الله تعالى من السنة كالسنة لمصلحة التأليف من السنة ترك السنة لمصلحة التأليف. وانما شرعت الجماعة لاظهار مظهر الوفاق والوئام - 00:09:10 التألف والتآخي ووحدة الصف ووحدة الكلمة. فلا ينبغي للمأموم ان يهدر هذه المقاصد الشرعية والمطالب الدينية الضرورية لاجل مراعاة امر راجح او مرجوح. فاذا صلی الانسان وراء امام يرى مشروعية القنوت في صلاته - 00:09:30

الفجر فليرفع يديه ويؤمن على دعائه. حتى وان كان هو في خاصة نفسه لا يراه راجحا وانما يراه مرجوحا اظن هذا جوابك؟ نعم

يخرج على قاعدة التأليف وتقديم مصلحة الاجتماع وعدم الاختلاف والله اعلم. الله يسعدك - 00:09:50

آآ عندنا امام اجنبى مصرى الجنسية يقرب الفاتحة الصلاة وآآ الذين اي نعم ما الحكم هل صلاتنا صحيحة خلفهم ينبغي على من يقرأ

الفاتحة اماما ان يحاول ان يعدل مثل هذه الاخطاء التي تغير المعنى وتغلبه على رأسا على عقب - 00:10:10

فان فان طوع لسانه على نطق الفاتحة النطق الصحيح واخراج الحروف من مخارجها العربية الحمد لله والا لا ينبغي ان يقدم اماما

بالنفس. مثل ان ينطق مثلا صراطا للزينة انعمت عليهم - 00:10:40

هذا خطأ يحيل المعنى. حتى وان كان خطأ اضطراريا بحسب لهجته المصرية. الا انه لا ينبغي ان يقدم اماما تصح صلاته في نفسه نعم

لكن ان يقدم اماما بالمسلمين ويؤمر المسلمين ان يستمعوا قراءته فانا اقول لا ينبغي ان يقدم - 00:11:00

الامامة الا من عرف عنه النطق الصحيح لفاتحة. فان لم يستطع فالحمد لله يتقدم غيره. فاذا لا بد ان نبهوه على ان ينطق الذين

بنطقها الصحيح العربي الذي نزل به جبريل من الله عز وجل على النبي صلى الله عليه وسلم. فلا ينبغي مع القدرة - 00:11:20

ابدال حرف بحرف لا سيما في الفاتحة لانها السورة التي تتعلق بها صحة الصلاة. فاذا استطاع ان يطوع لسانه على نطق الذين الف

الحمد لله والا فانه لا ينبغي ان يقدم اماما والله اعلم. شيخنا احسن الله - 00:11:40

رجل شيخنا احسن الله اليك. رجل فاتته صلاة الظهر يا شيخ؟ نايم. نام عن صلاة الظهر وعند صلاة المغرب يا شيخ صلى المغرب في

الركعة الاولى تذكر انه لم يصلى الظهر فقلبوا النية الى صلاة الظهر واكملا اربعها وبعدها صلى المغرب - 00:12:00

عندنا قاعدة لابد من فهمها. من انتقل من معين الى معين بطلًا بالف التثنية. من انتقد من معين الى معين بطلًا. فيبطل ما انتقل منه

ويبطل ما انتقل اليه. يعني بطل الاثنان جميعا - 00:12:29

قالوا لماذا بطل الاول؟ قال لانه هو ابطل نيته. فقد دخل بنية ثم ابطلها. والعبادة لا تصح الا بنية لان المتقرر عند العلماء الا ان

المأمورات ان النية شرط بصحبة المأمورة. فهو افضل نية - 00:12:49

الاولى غالبيتها بطلت مطلقا. ولماذا ابطلنا الفضل الذي انتقل اليه؟ قال لان انه لم يأتي بنيته من اوله فانه انتقل في الركعة الثانية من

كونها المغرب الى كونها طهرا. طيب والركعة الاولى التي ذهبت - 00:13:09

على انها ظهور ليس فيها نية الظهر. فمن شأن النية ان تكون من اوائل العبادات قبل تكبيرة الاحرام. فاذا انتقل زالوا من معين وهو

صلاة المغرب هنا الى معين اخر وهو صلاة الظهر التي كان قد نسيها فان صلاة - 00:13:29

مغربي تبطل لانقطاع نيتها وصلاة الظهر تبطل لعدم الاتيان بنيتها من اولها. وهذه قاعدة يصمت عليها فروع كبيرة مثلا لو ان الانسان

فوت نافلة المغرب البعدية موب بعد المغرب يصلى ركعتين - 00:13:49

هذا نسيها يوم جا صلاة العشاء وفرغ من صلاة العشاء قام وكبر للحرام باحرام نافلة العشاء. ثم تذكر ان نافلة المغرب نسي هذا فقلب

النية من نافلة العشاء الى نافلة المغرب. نافلة العشاء معينة ونافلة المغرب معينة - 00:14:09

اذا انتقل من معين لمعين وهنا يبطل تبطل النافتان وتبطل نافلة العشاء الانقطاع نيتها نافلة المغرب لانه لم يأت بنيتها منه من

اولها. واضح؟ فاذا كل من انتقل من معين الى معين فانه - 00:14:29

يبطل الاول ويبطل الاول الثاني. فان قلت يا ابا عاصم طيب في هذه الحالة ماذا يفعل؟ اقول يتم الفريضة التي افتتحها الان

ثم اذا بلغ منها يأتي من المتروكة لان الترتيب يسقط بنسيانيه وبخشية خروج اختيار وقتها - 00:14:49

الحاضرة في هاتين الحالتين لا يطالب بالتترتيب. اذا اسقط الترتيب نسيانا كما في سؤاله. او خشي فوات وقت اختيار الصلاة

الحاضرة الان اذا اشغال بالقضاء في هذين الحالتين يسبق الترتيب والله اعلم - 00:15:09

شيخنا احسن الله اليك. شيخنا احسن الله اليك. رجل مسافر يقول سوف اسافر عشرة ايام ايه فهل يجوز له القصر والجمع حتى

يعود؟ ام ثلاث ايام فقط؟ الحمد لله - 00:15:28

المتقرر عندي في هذه المسألة المتقرر عندي في هذه المسألة ان المسافر متى ما دخل في مسمى السفر فان له ان يتخصص برخص

السفر حتى يتحقق فيه وصلان. اما ان يرجع الى بلده التي سافر منها واما ان ينوي - 00:15:48

اقامة الدائمة او الطويلة في البلد المسافر اليه. فإذا تحقق في المسافر احد هذين الوصفين انقطعت احكام السفر عنه ولا لا يا شيخ منصور؟ شيخ منصور معناه نوجه منك دائمًا عاد معدنة - 00:16:08

فمتي ما رجع الى بلده التي سافر منها انقطع حكم سفره. لما في الصحيحين من حديث انس رضي الله عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه كلما من المدينة الى مكة فكنا نصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا الى المدينة. فإذا متى ما رجع المسافر الى بلده التي خرج منها فقد انقطع - 00:16:26

حكم سفره هذه الحالة الاولى. الحالة الثانية ان ينوي الاقامة الدائمة المطلقة في البلد المسافر اليه. فان النبي صلى الله عليه لما هاجر الهرة الدائمة من مكة الى المدينة انقلبت احكام البلدين في حقه. لانه كان ينوي الاقامة الدائمة المطلقة في المدينة - 00:16:46

منورة او المدينة النبوية. فصارت مكة التي هي اصل بلادها صارت دار سفر. كان اذا جاءها يقصر. والمدينة التي كانت دار صارت دار اقامة فكان يصلى الرباعية فيها اربعاء بلا قصر. فإذا نوى الانسان ان يهاجر من المملكة الى اليمن مثلا - 00:17:06

وكانت نيته في هجرته انه سيقيم في اليمن الاقامة الدائمة المطلقة. فحينئذ تكون السعودية دار سفر وتكون اليمن دار اقامة وحضر لكن اذا سافر الانسان من بلد الى بلد وهو لا ينوي الاقامة الدائمة المطلقة فيها وانما ينوي ان يقيم فيها اربعاء - 00:17:26

اي اربعاء ايام عشرة ايام شهر شهرين سنة سنتين. فهو لم يرجع الى بلده حتى ينقطع حكم سفره. ولم ينوي الاقامة المطلقة في البلد المسافر اليه حتى ينقطع حكم سفره فاصح الاقوال في هذه المسألة انه لا يزال يتراخص برخص السفر حتى يتحقق - 00:17:46

حق في احد الوصفين اما ان يرجع او ينوي الاقامة الدائمة في البلد المسافر اليه. ولو تأملت احاديث قصر الصلاة في السفر الثابتة عن النبي صلى الله عليه لوجدت ان هذا القول هو الذي يجمع هذه الادلة. ثبتت عنه صلى الله عليه وسلم كما في صحيح البخاري من

حديث ابن عباس - 00:18:06

قال سافر النبي صلى الله عليه وسلم سفرا اقام فيه تسعة عشر يوما يصلى ركعتين. وفي سنن ابي داود هذا الان الحديث الاول تسعمائة وسبعين في سنن ابي داود بساند جيد من حديث جابر رضي الله عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه قال قصر النبي صلى الله عليه - 00:18:26

وسلم الصلاة في غزوة تبوك عشرين ليلة. هذيك تسعمائة وسبعين وهذا عشرين. وكذلك ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سافر سفرا اقام فيه خمسة عشر يوما وهو يصلى ركعتين. وفي رواية اخرى عند ابي داود سبع عشرة يوما وهو يصلى ركعتين - 00:18:46

ولا يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلى الرباعية اربعاء في سفره مطلقا. لا في سفر حج ولا في سفر غزوة وجهاد او في سفر عمرة جميع اسفاره انما الثابت عنه فيه انه كان يصلى الرباعية ركعتين. على اختلاف مدة اقامته - 00:19:06

في هذه الاسباب فهذا يدل على ان المسافر لا يزال يحكم له باحكام السفر حتى يرجع الى بلده او ينوي الاقامة الدائمة المطلقة في البلد طالت مدة سفره او قصرت والله اعلم - 00:19:26

احسن الله اليكم شيئا. الله يغفر لكم. يا شيخ اه في بعظ العوائل يا شيخ يكون يعني عندهم سائق. يكون عندهم سائق سواك ايه في ودي بناتهم مثلا الجامعة الجامعات في الرياض او جامعات في الخرج فهل يجوز يا شيخ الذهاب - 00:19:44

معاه او اللي مثلا مثل حالنا يا شيخ يشتغل في شركة اوبر مثلا او كريم او الشركات هذى فاحيانا يصادفنا يركبون معه حريم. يروحون لجامعة نورة يروحون للمحلات. على كل حال الرجل الاصل ان الرجل لا يجوز له ان - 00:20:04

ان يخلو بأمرأة أجنبية هذا محرم لقول النبي وسلم في الصحيحين الا لا يخلون رجل بأمرأة الا مع ذي محرم ولا تسافرن امرأة الا مع ذي محرم فإذا كان ذهاب السائق بالولك النسوة في حدود البلد لا يقتضي سفرا. وكان ركوبهن - 00:20:22

جماعه وزواليهن جمعا يعني لا تفرد واحدة منهن في اوائل الركوب او في اواخر النزول. حتى لا تدخل في مسمى الخلوة فالاصل ان انه لا يأس في ذلك ولا حرج ان شاء الله. يركب مجموعة من النساء مع سائق اجنبي. في حدود البلد فالخلوة - 00:20:42

تنتفي وليس من شروط انتفاء الخلوة ان يكون ثمة محرم معهن. فان المرأة تبطل الخلوة. لكن اما اذا كان سيدذهب بهن الى مسافة

تقتضي سفرا. فهنا محرم لا يجوز للمرأة ان تസافر مع امرأة اخرى. لا بل كل امرأة منها تحتاج - [00:21:02](#)  
الى محرم. ولا يلعب عليك يحيب السائق زوجته يقول محرم؟ لا لابد ان يكون المحرم رجلا. انه لا محرمية الامرأة فالسؤال الذي ذكرته لا يأس به لماذا لانك تقول سكتوهن في الخرج والجامعة نفسها في الخرج - [00:21:22](#)  
جماعة وينزلن جماعة. فحينئذ لا يأس ولا حرج لأن الخلوة منافية. فشرط ركوبهن في الحضر انتفاء الخلوة وشرط ركوبهن في السفر وجود المحرم ليس انتفاء الخلوة فقط بل انتفاء الخلوة وجود المحرم. والله اكبر - [00:21:42](#) - [00:22:01](#) -